

## اتفاقية التعاون الصحي والطبي

بين

جمهورية السودان الديمقراطية

و

الجمهورية العربية المتحدة

رغبة في توثيق أواصر التعاون بين شعب جمهورية السودان الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة اتفق الحكومتان على ما يأتى :

## باب الأول

مادة ١ - تشجع الدولتان التعاون في مجالات الصحة العامة والطب، وعل الخصوص في الأوجه التالية :

- تدريب العاملين في الحقل الصحي والطبي على المستويات الجامعية والدراسات العليا والفنين من الفئات المساعدة .

- إعارات العاملين من الأطباء والفتات المساعدة للعمل في البلد الآخر طبقاً للقواعد والاحتياجات التي ينظمها البروتوكول المتعلق بهذه الاتفاقية .

- تبادل الزيارات بين الخبراء والعاملين في مجال الصحة في كل من البلدين .

- تبادل النشريات المتخصصة لصحة العامة ومناقلة المهنة في كل من البلدين .

- مكافحة الأمراض الوبائية والمتروطة خاصة الأمراض المشتركة بين الدولتين .

- تنظيم حلاج المواطنين التابعين لجنبي أي من البلدين سواء كانوا من المقيمين في البلد الآخر أو القادمين خصيصاً للعلاج أو للزيارة .

- التعاون في مجال تصنيع واستيراد الأدوية مع دراسة توسيع دوائر الأدوية في كل من البلدين .

- القيام بابحاث مشتركة خاصة في الأمراض الوبائية والمتروطة .

- تبادل حضور المؤتمرات الطبية التي تعقد في كل من البلدين مع تبادل في النشرات والدوريات الطبية الصادرة في كل منها .

- تدعم التعاون بين الملحق الأحرار السوداني والملحق الأحرار المصري

- تدعم التعاون بين القنوات والجمعيات الطبية في كل من البلدين .

مادة ٢ - التعاون بين الدولتين وتنسق سياساتها في كل من :

- منظمة الصحة العالمية .

- منظمة الصحة العربية .

- منظمة الوحدة الأفريقية

- أي منظمة دولية أخرى في الموضوعات التي تتعلق بالصحة العامة

## وزارة الخارجية

## قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٦١٢ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ١٣ أبريل سنة ١٩٧١ بالموافقة على الاتفاق الخاص بالمعونة الموقع في القاهرة بتاريخ ٨ مارس سنة ١٩٧١ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأطفال ،

## قرار :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الخاص بالمعونة الموقع في القاهرة بتاريخ ٨ مارس سنة ١٩٧١ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأطفال . ويعدل به اعتباراً من ٢٩ أبريل سنة ١٩٧١ ما

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

قرار رقم ٦٢١ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الصحي والطبي والبروتوكولين الملحقين بها والموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

## قرار :

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاقية التعاون الصحي والطبي والبروتوكولين الملحقين بها الموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ، وذلك مع التحفظ بشرط الصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٩١ ( ١٢ أبريل سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

### باب الثاني

#### مجال التدريب :

مادة ٣ - يتبادل الطرفان المعلومات الخاصة بتدريب العاملين في مختلف فروع التخصصات الطبية على مختلف المستويات المساملة في المقابلة الطبي والصحي .

- توفر الجمهورية العربية المتحدة الفرنس لتدريب أبناء جمهورية السودان الديمقراطية للتعليم في كليات الطب على مستوى البكالوريوس ومستويات الدراسات التخصصية العليا وكذلك في المعاهد العليا التابعة لوزارة التعليم العالي بالجمهورية العربية المتحدة ويتناول المباحثات بين الوزارات المعنية في كل من البلدين .

- توفر وزارة الصحة بالجمهورية العربية المتحدة فرنس التدريب للثبات الطبية المساعدة من أبناء جمهورية السودان الديمقراطية في المعاهد المدة لذلك وينظم ذلك في البر وتوكل الملحق بهذه الاتفاقية .

- توفر وزارة الصحة بالجمهورية العربية المتحدة فرنس التدريب للأطباء والفيتنيين من أبناء جمهورية السودان الديمقراطية في المعاهد المتخصصة وينظم ذلك في البر وتوكل الملحق بهذه الاتفاقية .

- بناء على طلب حكومة جمهورية السودان الديمقراطية توفر حكومة الجمهورية العربية المتحدة المدربين والمدرسين اللازمين للعمل بمدارس ومعاهد التدريب لدى حكومة السودان بهدف تدريس هذه المدارس والمعاهد وذلك طبقاً للبر وتوكل الملحق بهذه الاتفاقية .

- توفر حكومة جمهورية السودان الديمقراطية فرنس التدريب للأطباء والثبات المساعدة من أبناء الجمهورية العربية المتحدة في مجال طب المناطق الحارة وذلك في المعاهد والمراكيز المعاونة لذلك وينظم البر وتوكل الملحق تفاصيل ذلك .

#### مجال الإمداد العامل :

مادة ٤ - بناء على طلب حكومة جمهورية السودان الديمقراطية توفر حكومة الجمهورية العربية المتحدة الأدواد والتخصصات الملعوبة من الأطباء والثبات الطبية المساعدة للعمل على سبيل الإعارة لدى حكومة جمهورية السودان الديمقراطية وينظم البر وتوكل الملحق تفاصيل ذلك .

#### مجال الصحة العامة :

مادة ٥ - يتبادل الطرفان زيارة عدد من الأطباء والعاملين في المجالس والهيئات والجهات المسؤولة عن تنظيم الصحة في كل من البلدين وتبادل الخبرات والمعلومات وتنمية الأوضاع والمناسن الصناعية المشتركة .

مادة ٦ - يتبادل الطرفان التشريعات والقوانين الصادرة في كل منها والمنظمة لأعمال الصحة العامة والجزء الصحي وكذلك المنظمة لمزاولة مهنة الطب والصيدلة والمهن الطبية الأخرى وذلك بهدف التسويق بين هذه القوانين ودراسة توحيدها كما أمكن ذلك .

مادة ٧ - يشجع الطرفان دراسة المذاهب الصناعية المشتركة وخاصة في مجال الوبائيات والأمراض المترتبة بقصد حماية المواطنين في كل من البلدين .

- نظرًا للخطورة بعوامة آبارها وأسباب تلوثها الجهد ودورها في العربية المتحدة يعقد الطرفان ملحوظاً خاصاً بالاتفاقية حول مكافحة هذه العووسة . تنظم علاج المواطن من أي من البلدين في البلد الآخر :

مادة ٨ - المواطنون المقيمو في أي من البلدين والتابعون بلجنسية البلد الآخر يتلقون علاجهم طبقاً للقواعد المنظمة لمعاملة مواطن البلد الأصليين .

- المواطنون القادمون للزيارة من أي من البلدين للبلد الآخر والذين يضرر لهم الطرف المرضية العلاج يعاملون على نفس الأساس الواردة في الفقرة السابقة .

- المواطنون الراغبون في القدوم لأي من البلدين لفرض العلاج سواء عن طريق الحكومة أو من ثلثاء أنفسهم ينظم علاجهم لدى الطرف الآخر طبقاً للبر وتوكل الملحق بهذه الاتفاقية .

#### مجال الدواء :

مادة ٩ - يدرس الطرفان دساتير الأدوية المعول بها في كل من البلدين بهدف توحيدتها .

- يتفق الطرفان على تبادل الخبرة والخبراء في مجال تصنيع الدواء، وعلى المؤسسات المساعدة في كل من البلدين العمل على تنفيذ ذلك .

- يتفق الطرفان على تبادل المعلومات الفنية حول الأدوية المستوردة بقصد حماية المواطنين وحماية الإنتاج المحلي في كل منها .

- يقدم كل من الطرفين البيانات والنشرات المتوفرة عن انتاجها المحلي من الأدوية للطرف الآخر بفرض انتزاعها .

- يتعاون الطرفان في مجال الرقابة على الأدوية والعقاقير والمستحضرات الطبية وكل المنشآت المعنية في كل من البلدين دراسة تفاصيل ذلك .

#### في مجال البحوث :

مادة ١٠ - يتفق الطرفان على القيام بالبحوث المشتركة في مجالات طب المناطق الحارة والأمراض الوبائية والأمراض المخاطفة وخاصة البحوث التطبيقية والحقولية وعلى كل من الطرفين تعريف الآخر بما يجرى في مجال البحوث المتقدمة لديه بفرض تيسير إجراء هذه البحوث .

مادة ١٥ - المدفوعات التي تتعذر من تنفيذ هذه الاتفاقية أو البروتوكول المنفذ ما تكون في نطاق اتفاقية الدفع السارية بين حكومة الجمهورية السودانية والجمهورية العربية المتحدة .

مادة ١٦ - يتم توفير الاعتمادات الازمة لتنفيذ هذه الاتفاقية وبالبروتوكولات الملحقه بعمرقة السلطات المعنية في كل من البلدين .

مادة ١٧ - يوضع بالبروتوكول الملحق المعاملات المالية والميزات العينية الخاصة بالمعاريف والمعونات والرأي وآراء ومن في حكمهم من تسلّم بتود هذه الاتفاقية .

وزير الصحة	وزير الصحة
بجمهوريه السودان الديمقراطيه	بجمهوريه السودان الديمقراطيه
إضاء (دكتور / طه عشر)	إضاء (عبدالله محمد سلام)

حررت في القاهرة بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٠

### بروتوكول

لتنفيذ اتفاقية التعاون الصحي بين جمهوريه العربية المتحدة  
وجمهوريه السودان الديمقراطيه

تنفذ هذا البروتوكول اتفاقية التعاون الصحي بين جمهوريه السودان الديمقراطيه  
وجمهوريه العربية المتحدة و المؤقته من وزير الصحة في البلدين  
في القاهرة في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٠ - تم وضع البروتوكول التنفيذي لهذا  
الاتفاقية لعامي ١٩٧١ - ١٩٧٢

### في مجال التدريب والدراسة :

تستقبل وزارة الصحة في جمهوريه العربية المتحدة الأعداد والفتات  
الثالثة من أبناء جمهوريه السودان الديمقراطيه للتدريب على الأعمال  
وال الشخصيات الوظيفية قرير كل فئة وذلك سنويًا خلال مدة البروتوكول .

(١) عدد ٢ فني أشعة للتدريب على التصوير بالأشعة الملونة  
للأوعية الدموية بالقصص الصدرى والمع المدة أربعة شهور لكل منهم .

(٢) عدد ١ فني معلم للتدريب على تحضير لفاص الكوليير المدة ستة  
شهور خلال عام ١٩٧١

- يتبادل الطرفان النشرات والدوريات الطبية التي تصدر في كل من البلدين

- يتبادل الطرفان حضور المؤتمرات العلمية التي تعقد في كل من البلدين .

### ب مجال المطالبات الطبية ومتطلبات المتعاونين للإهتمام في الحقل الصحي :

مادة ١١ - يتوجه الطرفان تدعيم أواصر التعاون بين منظمة الملاج  
الأهمر السوداني والملاج الأسرى المصري وعلى المسؤولين في كل من هاتين  
المنظمهين وضع تفاصيل ذلك التعاون .

يتوجه الطرفان التعاون بين النقابات الطبية والجمعيات الطبية القائمه  
في كل من البلدين وعل المسئولين في هذه المنظمات وضع الأسس  
الازمة لهذا التعاون .

### الباب الثالث

#### الأحكام العامة والمالية

مادة ١٢ - تسرى هذه الاتفاقية لمدة خمس سنوات من تاريخ  
توقيعها وتجدد لفترات متساوية ما لم يرفض أحد الطرفين في غير ذلك .  
على أن يخطر الطرف الآخر قبل نهاية مدة الاتفاقية بستة أشهر .

مادة ١٣ - يوضع بروتوكول متعدد لهذه الاتفاقية ويتم التصديق  
عليه بين كل من البلدين ويستمر العمل به لمدة ستين ويجدد تلقائيًا لمدة  
مائة  
الطرف الآخر بهذه التعديلات قبل نهاية ثلاثة شهور .

مادة ١٤ - يعقد اجتماع سنويًا بين المسؤولين في كل من البلدين  
لتابعة تنفيذ بند الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها .

ويكون مكان هذا الاجتماع بالتناوب بين البلدين .  
وعلى البلد المستضيف تضمين المحادث الازمة لهذه الاجتماعات .

(١) عدد ٥ طبيب ممارس عام (خبرة خاصة بـأعمال الجراحة وأمراض النساء وادمراض الأسرى) .

(٢) عدد ٥ طبيب ممارس عام للصلب بعيادات الأحياء بالسودان .

أخصائيون في الفروع التالية على مستوى دبلوم التخصص :

(١) عدد ٣ أخصائي براحة عامة .

(٢) عدد ٢ أخصائي أذن وحنجرة .

(٣) عدد ٢ « سالك بولية .

(٤) عدد ٤ « تحدير .

(٥) عدد ٣ « أشعة تشخيصية .

(٦) عدد ٣ « تحاليل طبية .

(٧) عدد ٢ « تحاليل طبية (بكتريولوجى) .

(٨) عدد ٣ « عيون .

(٩) عدد ٣ « أمراض باطنية .

(١٠) عدد ٥ « أمراض صدرية .

(١١) عدد ٤ « أمراض عصبية .

(١٢) عدد ٣ « أطفال .

(١٣) عدد ٣ « أمراض جلدية وشائسلية .

(١٤) عدد ٢ « صحة عامة (وبائيات) .

(١٥) عدد ٢ « أمراض متعددة .

(١٦) عدد ١ « مكافحة العائل الوسيط (موقع) .

ومن الفئات الفنية المساعدة الأعداد الآتية :

(١) عدد ٢ فني أشعة (خبرة خاصة بالتصوير لأوعية القلب والمخ بالصينية) .

(٢) عدد ٢ فني رسم مخ .

(٣) عدد ٢ ممرضة تختصر عمليات مع خبرة بغرف عمليات المخ والأعصاب .

(٤) عدد ٣ فني معمل (خبرة في تحضير اللقاحات والأمصال) .

(٥) عدد ٣ فني أسنان .

(٦) عدد ٥ فني بصريات (تربيجي معهد البصريات) .

(٣) عدد ١ فني معمل للتدريب على تحضير لقاح الجدري لمدة ستة شهور خلال عام ١٩٧١

(٤) عدد ١ فني معمل للتدريب على تحضير لقاح التيفود لمدة ستة شهور خلال عام ١٩٧٢

(٥) عدد ١ فني معمل للتدريب على تحضير لقاح داء الكلب لمدة ستة شهور خلال عام ١٩٧٣

(٦) عدد ٣ من الحاصلين على الثانوية العامة السودانية أو ما يعاد لها للدراسة بشعبة فني أسنان بالمعاهد الفنية الصحية بالجمهورية العربية المتحدة .

(٧) عدد ١ ممرضة من نريجات كلية التمريض العالي بالسودان للتدريب على أعمال غرف عمليات المخ والأعصاب وذلك لمدة من ثلاثة إلى ستة شهور خلال عام ١٩٧١

(٨) عدد ٤ ممرضات من نريجات كلية التمريض العالي بالسودان للتدريب على أعمال غرف الرعاية الدقيقة وذلك لمدة من ثلاثة إلى ستة شهور خلال عامي ١٩٧٢، ١٩٧١

(٩) عدد ٢ ممرضة من نريجات كلية التمريض العالي بالسودان للتدريب على أعمال التدليك والعلاج الطبيعي لمدة من ثلاثة إلى ستة شهور خلال عامي ١٩٧٢، ١٩٧١

تستقبل جمهورية السودان الديمقراطية من أبناء الجمهورية العربية المتحدة الأعداد والفنانات الآتية :

عدد ٥ أطباء من الحاصلين على دبلوم طب المناطق الحارة خلال كل من عامي ١٩٧١، ١٩٧٢ للتدريب على الأعمال الإكلينيكية لطب المناطق الحارة بالراكز المعدة لذلك بجمهورية السودان الديمقراطية وذلك لمدة شهرين .

في مجال الإعارات :

توفر الجمهورية العربية المتحدة خلال عام ١٩٧١ الأعداد التالية من الأطباء والفنانين للعمل بجمهورية السودان الديمقراطية على سبيل الإعارة لمدة مأمين قابلة التجديد .

الأحكام المالية :

تم خلال شهر من توقيع هذا البروتوكول وضع القواعد المقيدة لمعاملات المالية والميزات المعنية للعاملين والمعونين والزائرين والذين يتضمنهم هذا البروتوكول وتم الاتفاق عليه من الجانبين .

وزير الصحة

بالمملكة العربية المتحدة

(دكتور عبد محمود سلام)

١٩٧١/١٢/٤١

بروتوكول

مكالمة بوضوح الجامايا الملحق باتفاقية التعاون الصحي

بين

المملكة العربية المتحدة

و

جمهورية السودان الديمقراطية

بند ١ - اتفق الطرفان على أن المدفوع من هذا التعاون هو التوصل إلى استئصال بعوضة الجامايا في المنطقة بين أسوان شمالاً وأبو قاطع جنوباً .

بند ٢ - تحقيقاً للهدف المشار إليه في بند (١) اتفاق الطرفان على اتخاذ الإجراءات التالية :

(١) يجري استكشاف دورى لشواطئ بحيرة ناصر مرتين كل عام خلال نوفمبر - ديسمبر وأبريل - مايو بواسطة فريق مشترك من الفنيين من البلدين بوسائل مواصلات تهربية على أن تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتوفير المواصلات والتجهيزات الازمة .

(٢) يجرى استكشاف انبعاثات البحيرة ثلاثة مرات سنوياً خلال أشهر يناير ويونيو وسبتمبر من كل عام ، على أن توفر حكومة الجمهورية العربية المتحدة المواصلات والتجهيزات الازمة .

(٣) ترش وسائل النقل النهرية بالرذاذ الفاصل للثنيات عند وادي سلفا وأبو سنبل والسد العالي كما ترش دورياً بالمبيدات ذات الأثر الباقى التي ينتهي عمرها بين الجانبين .

في مجال الصحة العامة :

تم زيارة عدد ٢ طبيب من كل من الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية سنوياً خلال عام ١٩٧١ - ١٩٧٢ وذلك لمدة أسبوعين لاطلاع على النظم الصحية والطبية في كل من البلدين .

في مجال الملاج :

تقدم المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة مشروع الملاج للمواطنين من أبناء جمهورية السودان الديمقراطية والذين يجدون للملاج سواً على تكفة حكومة السودان أم على تكفهم الخاصة - وبعد موافقة الجانب السوداني على المشروع يعتمد من كل من الجانب السوداني ورئيس المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة .

في مجال الدواء :

تم زيارة أحد المسؤولين في حقل الرقابة الدوائية في كل من الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية سنوياً خلال مدة البروتوكول وذلك لمدة أسبوع لكل منها لدراسة دسائير الأدوية في كل من البلدين بهدف التنسيق وتوجيهها كلها أمكن ذلك .

في مجال البحوث :

يتناول اثنان من المسؤولين عن البحوث الطبية في كل من البلدين زيارة سنوياً لمدة أسبوع لوضع منهج البحوث المشتركة والتي يمكن إبراؤها بمعرفة الأخصائيين في كل من البلدين .

في مجال التعاون بين المنظمات الطبية ومؤسسات التطوع :

(١) تتبادل الزيارة بين أحد المسؤولين في الملالي الأحرار السوداني واحد المسؤولين في الملالي الأحرار المصري لمدة أسبوع سنوياً لوضع أساس التعاون بين المنظمتين .

(٢) تم زيارة عدد من الأطباء من نقابة الأطباء والجمعية الطبية المصرية بالجمهورية العربية المتحدة وبين أطباء من الجمعية الطبية السودانية لمدة أسبوع سنوياً وذلك لدراسة أو же التعاون بين التنظيمات الطبية في كل من البلدين .

كما يتناول الزيارة مختلف نقابات الماملين في مجال الخدمات الصحية والطبية في كل من البلدين بهدف التعاون بينهما .

(١٠) يخذه المخاين كافة الإجراءات لجعل المنطقة من أسوان إلى أبو قاطمة حالية من حالات الملاريا وذك الاستئصاء الوبائي وعلاج الحالات الإيجابية علاجاً فاعلاً.

بند ٣ - (١) يتم تبادل التقارير شهرياً عن نتائج الاستكشاف وتتابع الاستئصاء الوبائي وأعمال المكافحة للمنطقة من مخاين إلى أبو قاطمة وكذلك المنطقة التي تكثف دورها في أسوان.

(٢) تعقد اجتماعات مشتركة بين المخاين كلما لزم الأمر.

(٣) تشكل لجنة دائمة من المخاين لتابعة تنفيذ بند هذا البروتوكول ولدعوة المخاين لعقد اجتماعات مشتركة وللإفادة على تبادل الخبرات الفنية وتدريب الفتيان من المخاين على كافة المستويات.

وزير الصحة

بالمملوكة العربية المتحدة  
إمضاء

(دكتور عبد محمود سلام) (دكتور طه عشر)

١٩٧١/١٢/٣١

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الإطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٢١ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٧١ بالموافقة على اتفاقية التعاون الصحي والطبي والبروتوكولين المتعلقين بها والموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية؛

### قرار:

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الصحي والطبي والبروتوكولين المتعلقين بها والموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية، وبعملها اعتباراً من ٣١ ديسمبر ١٩٧٠.

محمد رياض

(٤) ترش القطارات إلى وادي حلفا بالرذاذ القائل للشرارات قبل وصولها إلى هذه البلدة.

(٥) ترش مواني الموانئ النهرية في حلفا والسد العالي بالمبيدات التي يتلقى عليها الفتيان من المخاين.

(٦) يستمر الحاسب العربي في القيام بأعمال الاستكشاف والمكافحة بالطرق المتبعة في أسوان وبغيره تاصر حالياً وهي :

(أ) قيام وحدات الملاريا بمحافظة أسوان بأعمال الاستكشاف والمكافحة والاستئصاء الوبائي.

(ب) استكشاف أماكن التواجد والبعوض البالغ في محافظة أسوان بصفة دورية.

(ج) استئصاء شامل لحالات الملاريا في محافظة أسوان.

(د)أخذ عينات بصفة دورية من كافة العاملين بالبحيرة وشخصها وعلاج الحالات الإيجابية.

(ه) تخص جميع عينات البعوض التي تجمع من محافظة أسوان لتصنيفها.

(٧) يستمر الحاسب السوداني في القيام بأعمال الاستكشاف والمكافحة بالطرق المتبعة حالياً في المنطقة من حلفا إلى دال وهي :

(أ) استعمال الفيلت لقتل البعوض الطائر في وسائل النقل النهرية والبريتات التي تستعمل في منطقة البحيرة.

(ب) الاستكشاف الدوري للبعوض في طوره المائي ومكافحته حيث وجد.

(ج) استعمال ميد حشرى ذي أثر ياق لرش المنازل لقتل البعوض الطائر.

(٨) أما المنطقة من دال إلى أبو قاطمة فتستمر به عمليات الاستكشاف والمكافحة الدورية بجميع أماكن التواجد بالميدات المنشورة مع رش الماء على المبيدات التي يتم الاتفاق عليها. ويؤفر الحاسب السوداني الإمكانيات اللازمة لذلك فيما عدا الميدات المنشورة الازمة للكافحة في أماكن التواجد في المنطقة من دال إلى أبو قاطمة فتكفل بها حكومة الجمهورية العربية المتحدة.

(٩) أثناء عمليات الاستكشاف المذكورة في المراد ٧، ٦، ٣، ١ تتخذ الإجراءات لمكافحة البرقيات والبعوض البالغ نور المثور عليها